

نظام الرقابة الداخلي

مقدمة

الحمد لله وحده وبعد ...

انه بناء على المادة (٣٢) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية والمادة (٣٨) من اللائحة الأساسية بأن يضع مجلس الإدارة أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها وإجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها وما تقضي به معايير حوكمة الجمعيات الأهلية والتي تعد مطلباً أساسياً لضبط مسارات العمل ومنع وقوع المخاطر ذلك على النحو التالي :

أولاً: النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقاً للأنظمة واللوائح والعقود المبرمة .

ثانياً: مكونات مبادئ الرقابة الداخلية :

يشمل أي نظام رقابي على (٥) مكونات أساسية لتحقيق الأهداف الرقابية :

- | | | |
|-----------------------|----------------------------|--|
| ١- بيئة الرقابة | ٢- تقييم المخاطر | ٣- الأنشطة الرقابية أو إجراءات الرقابة |
| ٤- المعلومات والاتصال | ٥- المتابعة ومراقبة النظام | |

الشرح :

١- بيئة الرقابة :

تعني الموقف العام للمدراء والإدارة وإدراكهم و أفعالهم المتعلقة بنظام الرقابة الداخلي ، وأهميته في المنشأة .

العوامل المكونة لبيئة الرقابة :

- أهمية مجلس الإدارة واللجان التابعة له ودورها في العملية ومشاركته .
- فلسفة الإدارة وأسلوب العمل .
- الهيكل التنظيمي للمنشأة وإتاحة الصلاحيات والمسؤوليات .
- نظام الرقابة الإدارية والمتضمن وظيفة التدقيق الداخلية .
- السياسات المتعلقة بالموظفين والإجراءات وفصل الواجبات .



٥- المتابعة او مراقبة النظام :

يهم هذا المكون بالمتابعة المستمرة والتقييم الدوري لمختلف مكونات نظم الرقابة الداخلية ويعتمد تكرار ونطاق التقييم الدوري على نتائج المتابعة المستمرة والمخاطر ذات الصلة بنظام الرقابة الداخلية .

تعتبر هذه المكونات أساسية لتقييم فعالية نظم الرقابة .

ثالثاً: أساليب الرقابة :

تتبع في الجمعية عدة أساليب للرقابة والمتابعة والضبط الإداري والتقييم وتصحيح الانحراف وتعد التقارير الدورية لسير العمل والقرارات والمقترحات الازمة بالإضافة لعمليات الضبط والرقابة الأخرى وترفع لمجلس الإدارة لاتخاذ الإجراءات الازمة والتوجيه حيالها وهي كالتالي :

أولاً الرقابة بالتقارير الإدارية :

- أ- التقارير الدورية : وتكون هذه من العاملين لمدير التنفيذي بصفة يومية ، أسبوعية ، شهرية ، فعلية او بعد انتهاء مرحلة معينة من مشروع أو بعد انتهاء المشروع
- ب- تقارير سير الأعمال الإدارية : وتكون هذه التقارير من المدير التنفيذي الى مجلس الإدارة وتتضمن أنشطة الإدارات والإنجازات المعتمدة بناء على التقارير اليومية والأسبوعية والشهرية أو الفصلية التي تلقاها من جميع العاملين في الأقسام والوحدات التابعة ..
- ت- تقارير ومحاضر اللجان واللجان الدائمة : فالجان تجري الدراسات والبحوث على المعاملات والطلبات المقدمة للجمعية وتقرر الموافقة على صرف المساعدات النقدية للمستفيدين وترفع ما تقرر لمجلس الإدارة لاعتمادها.
- ث- تقارير الفحص وتحليل المخاطر : وتعد بصفة دورية لسير ومتابعة سير العمليات الإدارية والمالية وترفع لمجلس الإدارة لاتخاذ القرارات المناسبة .
- ج- تقارير قياس كفاءة العاملين : وتعد بصفة منتظمة من الإدارة التنفيذية وتدرس من قبل اللجنة الإدارية وفي حال موافقتها ترفع لمجلس الإدارة لاعتمادها وحفظ البيانات والمعلومات والمتابعة والتقييم .
- ح- المذكرات والرسائل المتبادلة : وتكون بين الإدارات والأقسام والوحدات الإدارية وتتم لضبط العمليات وتصحيح بعض المسارات وحفظ البيانات والمعلومات والمتابعة والتقييم .
- خ- التقارير المحاسبية الشهرية : تعد من المشرف المالي والمحاسب شهرياً عن حركة الإيرادات والمصروفات خلال الشهر وترفع لمجلس الإدارة للاطلاع عليها واتخاذ ما يراه من توصيات حيالها .
- د- التقارير الربعية وموازن المراجعة : تعد من المشرف المالي ومحاسب الجمعية كل ثلاثة أشهر وترفع لمجلس الإدارة لاعتمادها ورفعها للوزارة حسب التعليمات .



- ذ- تقارير ومحاضر الصرف : تعد لجنة التدقيق والمراجعة المالية محاضر للمصروفات المالية بعد التحقق من موافقتها للأنظمة واللوائح المعتمدة من مجلس الإدارة بصفة منتظمة وترفعها لمجلس الإدارة لاعتمادها .
- ر- رقابة المشتريات : تعد لجنة التدقيق والمراجعة المالية بعد التحقق من المشتريات وأصنافها وعروض الأسعار وحاجة الجمعية إليها المحاضر والقرارات المؤيدة للطلب وترفعها لمجلس الإدارة لاعتمادها .
- ز- فحص السجلات المحاسبية : تقوم لجنة التدقيق والمراجعة المالية بصفة دورية بفحص السجلات المحاسبية وبيانات الإيرادات والمصروفات والسندات المالية وإعداد التقارير عنها ورفعها لمجلس الإدارة .
- س- مراجعة الموازنات السنوية والتقديرية : تقوم لجنة التدقيق والمراجعة المالية بمراجعة وفحص الموازنات السنوية وإعداد التقارير عنها ورفعها لمجلس الإدارة .
- ش- مراقبة تنفيذ المشاريع : وفق مراحل العمل والجدول الزمني المحدد لها وفحص عينات الموارد والتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية وإعداد التقارير عنها ورفعها لمجلس الإدارة .
- ص- برنامج الحسابات : تعتمد الجمعية في الحسابات المالية على برنامج محاسبي محكم لضبط العمليات المالية فور حدوثها يتم فيه إعداد القيود اليومية بمسئداتها وحركة الإيرادات والمصروفات والحسابات البنكية وموازن المراجعة والتقارير الدورية ومراكز التكلفة وكافة العمليات المحاسبية .
- ض- يشترط للصرف من أموال الجمعية : صدور قرار من مجلس الإدارة بموافقة المجلس عليه وتوقيع الرئيس أو نائبة مع المشرف المالي على الشيك .
- ط- المراجع الخارجي : يقوم المراجع الخارجي بمراجعة موازين المراجعة الربعية والميزان الختامي والقوائم المالية والحسابات الختامية وإصدار تقرير عنها وتتم مراجعته من لجنة التدقيق والمراجعة المالية واعتمادها من مجلس الإدارة ومصادقته من الجمعية العمومية .

رابعاً: المبادئ العامة :

- أ- التكاملية : تكامل الرقابة وأساليبها من الأنظمة واللوائح التنظيمية والخطط الاستراتيجية والتنفيذية والتشغيلية في الجمعية .
- ب- الوضوح والبساطة : سهولة ووضوح نظام الرقابة وبساطته وفهم العاملين له يساهم في سهولة التطبيق والنجاح والحصول على النتائج المستهدفة .
- ت- سرعة كشف الانحرافات والإبلاغ عن الأخطاء : أن النظام الرقابة وفاعليته في الجمعية لكشف الانحرافات والأخطاء والتبليغ عنها بسرعة وتحديد أسبابها لمعالجة وتصحيح تلك الانحرافات وتقليل المخاطر .
- ث- الدقة : إن دقة المعلومات ومصدرها هام للإدارة العليا لأنها تساعد على سرعة صنع القرار واتخاذ الإجراءات والتوجيه المناسب وعدم الدقة في ذلك يعرض الجمعية للمخاطر وتأخر المعالجة .



خامساً: المسؤوليات :

يطبق هذا النظام عل جميع من يعمل لصالح الجمعية في هذا المجال سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية .

والله الموفق ::

أُعتمد هذا النظام بمحضر مجلس الإدارة رقم (٢) وتاريخ ٠٨ / ١٠ / ٢٠١٩ م

